

شرح الفوائد المستنبطة من عمدة الأحكام - كتاب الحج - للشيخ

عبدالرحمن بن ناصر البراك 51/11/9341 هـ 80

عبدالرحمن البراك

الحمد لله وصلى الله وسلم على عبده ورسوله وعلى اله وصحبه اللهم لك الحمد على ما يسر في هذا اللقاء والاجتماع ان وانا معكم

عدة ابواب من كتاب الحج من عمدة الاحكام - 00:00:00

ولعل هذه الدورة هي ختامية فيما من كتاب الحج تقدمت عدة ابواب كلها متضمنة لما جاء في السنة لما جاء في السنة عن النبي

صلى الله عليه وسلم في امر المناسك - 00:00:35

فانه عليه الصلاة والسلام كما قال الله وانزلنا اليك الذكرى لتبين للناس ما نزل اليهم ولعله والله تعالى فرض على العباد الحج الحج

والعمرة وتولى النبي صلى الله عليه وسلم - 00:01:16

بيان مناسكهما مناسك الحج والعمرة في قوله وبفعله والخير والهدى في ما جاء به عليه الصلاة والسلام الذي ارسل رسوله بالهدى

ودين الحق يظهره على الدين كله ولو كره المشركون - 00:01:50

الواجب على المسلم التعويم في جميع مسائل الدين على كتاب الله وسنة رسوله عليه الصلاة جميع مسائل الدين الاعتقادية والقولية

والعملية فمن كتاب الله وسنة رسوله يستمد العلم الصحيح الذي هو دين الله - 00:02:20

الذي لا يرى ديناً سواه هو دين الاسلام والحمد لله على ما منا به تعالى من الهداية للاسلام والهداية للسنة اكثر الخلق قد ظلوا هذا

الطريق عن هذا الطريق كثير من المنتسبين للاسلام - 00:02:54

ايضا طريق السنة التي جاءت عن الرسول وبلغها اصحابه واتبعهم على ذلك التابعون لهم باحسان السابقون الاولون من المهاجرين

والانصار والذين اتبعوهم بالحساب فتنسأل الله لنا ولكم الهداية والثبات والبصيرة في الدين نسأل الله البصيرة في الدين والاستقامة

على الدين. البصيرة - 00:03:27

العلم المصير في الدين هي العلم في دين الله والاستقامة هي العمل الصالح فعلا للمأمورات وتركاً للمنهيئات انه تعالى قادر على ذلك

والله اعلم. نعم يا عبد الرحمن لله رب العالمين - 00:04:09

الله وسلم وبارك على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين. اللهم صلي اللهم اغفر لنا ولشيخنا وللمسلمين قال المصنف رحمه الله

تعالى باب فسخ الحج الى العمرة. باب فسخ الحج الى العمرة - 00:04:42

ناخذ ففسخ العقد ما يجب اتمامه وما يجب فسخه وما يجب وما يجوز فسخه وهذا والحج والعمرة عقد بين العبد وربّه اذا قال

المسلم هل بالحج وقد دخل في حكم - 00:05:02

دخل في عقد مع ربه وليس له ان يفسخك بل يجب عليه ان يتم كما امر الله واتموا الحج والعمرة ولهذا المعروف عند جمهور اهل

العلم ان من شرع في الحج او شرع في العمرة لا يجوز له - 00:05:38

شرع فيه بل يصير الحج بل يصير الحج في حكمه في حقه واجبا. ولهذا يقولون ان الحج والعمرة يجب بالشروط. يجب ولو كان

تطوع والواجبات منها ما يجب باصل الشر - 00:06:09

الحج مريضة على كل مسلم قامت به وتوفرت به الشروط هذا فريضة من فرائض الاسلام الواجبة باصل الشرع وهو مرة في العمر

وما زاد فهو تطور لكن التطوع يجب بسبب - 00:06:38

يجب بسبب الشعور فمن فرض فيهم من شر نرى النسك وشرع في الحج في اشهر الحج فمن فرض فيهن الحج فلا ربث ولا واتموا
الحج والعمرة لله ولهذا قال اهل العلم انه لا يجوز - 00:07:02

ما شاء الله فيه لا يجوز فسخه ما هو الغالب في التطوع في الصيام وهنا مسألة فسح الحج فسح الحج الى العمر يعني تغيير
النية من من حج افراد او قران الى عمرة - 00:07:30

فيصير حينئذ المحرم يصير متمتعاً ففسق الحج يعني تحويل وتغيير النية. نية الافراد الى عمرة وهي غير احرامه الى عمرة فانه
يصير متمتعاً فمن احرم بحجه او بحج مفردا او بحج وعمرة - 00:08:06
اذا وصل الى مكة فانه ولم يكن ساق الهدي ولم يكن ساق الهدي فانه يشرع له ان يفسخ هذا الاحرام ويغير نيته الى متعة الى متعة
الى الى عمرة فيفرغ - 00:08:51

منها في الطواف والسعي والتقصير ثم يحرم بالحج هذه حقيقة فسح الحج لامره صلى الله عليه وسلم كما سيأتي الله اليكم قلت
وفقكم الله اي هذا باب ذكر ما جاء في السنة في شأن فسح الحج الى العمرة. فسح الحج نعم. يعني - 00:09:10
هذا الباب ذكرت فيه الاحاديث المتضمنة لهذا الحكم. فسح الحج الى عمرة. نعم وقد تضمن الباب احاديث اخرى تعلق ببعض احكام
الحج. يعني ان هذا الباب تضمن الاحاديث الدالة على فسح الحج - 00:09:37

الى عمرة احاديث تتضمن احكاما اخرى من احكام الحج. نعم وعن جابر ابن عبد الله رضي الله عنهما قال اهل النبي صلى الله عليه وسلم واصحابه بالحج وليس مع احد منهم هدي غير النبي صلى الله عليه وسلم وطلحة. وقدم علي رضي الله عنه من اليمن -
00:09:59

فقال اهلت بما اهل به النبي صلى الله عليه وسلم. فامر النبي صلى الله عليه وسلم واصحابه اجعلوها عمرا فيطوفوا ثم يقصروا
ويحلوا الا من كان معه الهدي. فقالوا ننطلق الى منى - 00:10:28
احدنا يقطر فبلغ ذلك النبي صلى الله عليه وسلم فقال لو استقبلت من امري ما استكبرت ما اهديت ولولا ان معي هذه لاحتلت
وحاطت عائشة فنسكت المناسك كلها. غير انها لم تطوف - 00:10:48

فلما طهرت طافت بالبيت قالت يا رسول الله تنطلقون بحجة فامر عبدالرحمن ابي بكر ان يخرج معها الى التنعيم فاعتمرت بعد الحج
لا اله تضمن هذا الحديث يعني قصتي قصة - 00:11:08
امر النبي صلى الله عليه وسلم واصحابه امر ان يجعلوا احرامهم وقد احرم من الحج فانما اخبر ان النبي صلى الله عليه وسلم اعم
بالحج واهل الصحابة بالحج هكذا يقول جابر - 00:11:45

مكة امر النبي صلى الله عليه وسلم واصحابه ان يجعلوها عمرة فاشكل عليهم لانهم قدموا للحج فاستعظموا ذلك وتوقفوا وتمنعوا ظن
منهم ان الامر ليس جدا ربما ظنوا انه للندب ظنوا انه - 00:12:10
يعني ليس بل حتما فتمنعوا وقالوا اي الحلم؟ قال الحلم كله وقال احدهم وقال بعض يعني يعني نذهب الى منى يعني للحج ولك
واحدنا يقطر كناية عن قرب العهد بالجماع - 00:12:46

يعني هذا على باب من باب الاستعظام والاستغراب والتعجب النبي صلى الله عليه وسلم وقال افعلوا ما امركم به والقصة الاخرى
قصة عائشة اذكرها جابر انها حاوط تطوف بالبيت ان ان تفعل المناسك كلها الا الطواف في البيت - 00:13:25
اولا وفعلت المناسك كلها الا الطواف والسعي ما لم تطه البيت حتى طهرت هذا ما تضمنه حديث جابر فهذا الحديث تضمن هذين
الخبرين ان الرسول والصحابة احرموا بالحج وفيه بحث - 00:13:57

ثم امروا بالتحلل وجعل احرامه عمرة الخبر الثاني قصة عائشة وانها حائط وكانت احرمت بعمره دخل عليه النبي صلى الله عليه وسلم والصلاة
والسلام وهي تبكي وقال لعلك نفذتي فقالت نعم. قال ان هذا شيء قد كتبه الله على بنات ادم. يسليها ويطمئنها ان هذا امر -
00:14:27

قدره الله سبحانه وتعالى افعل ما يفعل الحاج غير الا تطوفي في بيتنا عن جابر رضي الله عنه قال قدمنا مع رسول الله صلى الله

عليه وسلم ونحن نقول لبنيك للحج فامرنا - 00:14:59

رسول الله صلى الله عليه وسلم فجعلناها عمرة عن عبد الله ابن عباس رضي الله عنهما قال قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم واصحابه صبيحة رابعة. فاما اللهم ان يجعلوها عمرة. فقالوا يا رسول الله اي الحلم؟ قال الحل كله. اي الحل؟ يعني - 00:15:16 يعني يظنون انه تحلل جزئي تحلل جزئي انهم ياه تباح لهم بعض المحظورات او ما اشبه ذلك فقال الحل كله تحلل تام وفسخ للنسك فسخا تاما نعم عليكم كنتم وفقكم الله. هذه الاحاديث وما يشهد لها كحديث ابن عمر المتقدم. في باب التمتع هي الاصل في -

00:15:40

في مشروعية فسخ الحج الى العمرة. يعني الحديث حديثا جابر وحديث ابن عباس وحديث ابن عمر فيما تقدم كله دالة على هذا الحكم حكم فسخ الحج الى عمرة فسخ الحج يعني - 00:16:21 مفردا او فسخ الحج مع العمرة قرانا من احرم بهذا او بهذا وقدم مكة ولم يكن معه هادي فانه يشرع له تحويل النسك وتغيير النية من قران الى تمتع او افراد الى تمتع - 00:16:43

نعم هي الاصل في مشروعية فسخ الحج الى العمرة. وقد اختلفت الروايات فيما احرم به النبي صلى الله عليه وسلم اختلفت الروايات يعني اختلافا كثيرا منهم من قال ان النبي احرم بالحج - 00:17:11 واحرم قارنا وهو الصحيح الذي تواطأت عليه الرواية الصحيحة وهو الراجح عند الامام احمد وجماعة من اهل العلم. ومنهم من رجح ان النبي احرم مفردا. ومنهم من رجح انه - 00:17:33 يعني من زعم انه احرم متمتعا وهذا ضعيف واحرم قارنا هذا هو الصحيح نعم وما احرم به الصحابة فروي انه صلى الله عليه وسلم احرم بالحج واحرم الناس بالحج كذلك. كما يدل - 00:17:55

لولاه حديث جابر. حديث جابر فيه ان النبي احرم بالحج وان الناس احرم بالحج. هذا ظاهر هذا الحديث نعم. وروي ان واحرم بحج وعمرة. وهذا ارجح الروايات. كما روي ان الناس منهم من احرم بحج ومنهم من احرم بحج - 00:18:14 وعمرة ومنهم من احرم بعمرة وفي حديث يعني تقدم ان النبي صلى الله عليه وسلم اذن للناس لما جاءوا الى الميقات اذن لهم من شاء ان يحل بحج بعمرة من شاء يوحى بحج وعمرة - 00:18:34

وصار الناس ثلاث طوائف منهم من احرم بحج مفردا ومنهم من احرم بحج وعمرة ومنهم من احرم بعمرة ولهذا قال اهل العلم ان وصل الميقات فانه يخير اذا وصل الى الميقات فانه يخير. ان شاء بعمرة - 00:18:53 فاذا فرغ منها اعظم ذي الحج وهذا هو صورة التمتع ومن شاء حرم مفردا ومن شاء احرم بحج وعمرة عامل في اول الامر انقسموا هذا الانقسام لكن اخيرا امر الجميع ان - 00:19:20

يطوف بالبيت ويسعو بين الصفا والمروة وان يحلوا الحل كله في حديث جابر المذكور في الباء المذكور في الباب ان النبي صلى الله عليه وسلم اهدى مئة بدنة وان من - 00:19:44

من اهداه وطلحة بن عبيد الله. هذا في بعض يعني في اصل حديث جابر فيه ان النبي اهدى مئة بدن. ولكن اشرك عليا في هديه الصحابة فيما ورد الا طلحة بن عبيد الله - 00:20:04

فامر النبي صلى الله عليه وسلم كل من لم يهدي من لم ينسق الى الهدي ان يجعلوه عمرة. اذا من بقي؟ على احرامه؟ بقي النبي صلى الله عليه وسلم وطلحة بن عبيد الله بقي على الاحرام على ما احرم به - 00:20:26

يعني معه الهدي فمن احرم بحج ومعه هدي او احرم بحج وعمرة ومعه هدي فليس له ان يفسخ ليس له ان يفسخ احرامه الى عمرة. بل يجب عليه المضي في نسكه. ويبقى محرما ولا يتحلل الا يوم النحر - 00:20:47

اذا نعم السلام عليكم وفي هذين الحديثين التصريح بامر النبي صلى الله عليه وسلم كل من لم يصف الهدي ان يجعل نيته كل من لم يسوق الهدي. اذا قسمي من ساق الهدي - 00:21:13

فشأنه وحكمه حكم النبي في وجوب المضي والاستمرار على نفس النسك. فلا فلا يغيره الى عمرة لانه قد ساق الهدي. فلا يحل حتى

انحر لما طالت له حفصة يا رسول الله ان الناس قد حنوا - 00:21:30

وانت لن تحل قال اني لبت رأسي وقلدت هدي فلا احل حتى انحر. نعم السلام عليكم ويطوف ويشعب ويشعب ويسعى ويقصر ويحل. وفي هذين الحديثين فوائد الاولى ان صلى الله عليه وسلم احرم في الحج وتقدم ان الراجح رواية من روى انه احرم بحج وعمره - 00:21:52

فاذا مأخوذة من ظاهر الحديث لكن التحقيق في الروايات انه احرى بحج وعمره لابد من رد هذا الحديث الى الروايات الاخرى

والذين رووا انه احرم قارنا وما اكثر رواية والفاظهم اصلح - 00:22:20

اعتنى العلامة ابن القيم اعتنى في هذه المسألة في مسألة آآ النسك الذي احرم به النبي عليه الصلاة والسلام ذكر الروايات واختلاف اهل العلم وجمع بينهما بين الروايات وانتهى الى التحقيق - 00:22:45

انه احرم قاربا صلى الله عليه وسلم لاحظ هذه المسألة بحثا لا نظير له الروايات والجمع بينها نعم كما في حديث ابن عمر المتقدم

الفاء الثانية ان الناس مع النبي صلى الله عليه وسلم احرموا بالحج وتقدم - 00:23:10

كما ان في بعض الروايات ان منهم من احرم بحج ومنهم من احرم بعمره ومنهم من احرم بحج وعمره طيب ظاهر هذا الحديث ان

الناس احرموا في الحج كذلك لكن لابد من النظر الى الروايات الاخرى اذا - 00:23:36

يعني اذا رجعنا للرواية الاخرى علمنا ان منهم من احر بحج بعمره ومنهم من احرم بالحج. فكان في الميقات ثلاث طوائف هذه الرواية

ما يعني الراجح هو ما رواه الاكثر من انهم احرموا بانواع النسك الثلاث - 00:23:55

احرم منهم من احرم حج منهم من احرم بعمره منهم من احرم بحج وعمره. اعد الفائدة احسن الله اليكم الثانية ان الناس مع النبي

صلى الله عليه وتقدم ان في بعض الروايات ان - 00:24:21

منهم من احرم بحج ومنهم من احرم بعمره. يعني اذا قلنا في بعض الروايات روايات صحيحة رواية يعني من الروايات المشتبهة لا

روايات صحيح في بعض الروايات ليس في آآ توهين او تضعيف لا - 00:24:39

بل يعني روي هذا وهذا من الصحابة من روى انهم احرموا بالحج ومنهم من روى انهم تنوعت يعني الانساك التي احرموا بها. نعم منهم

من احرم بعمره ومنهم من احرم بحج وعمره. نعم. الثالثة ان النبي صلى الله عليه وسلم ساق معه الهدى - 00:25:05

هذي هذي فائدة نعلم يعني من فوائد حديث جابر وغيره ان النبي ساق الهدى دل ذلك على مشروعية مشروعية سوق الهدى يجرى

للحاج ان يسوق الهدى وليس هذا على سبيل الوجوب - 00:25:29

على سبيل الاستحباب وهذه سنة في الحقيقة يعني مهجورة في عند اكثر الناس وسوق الهدى بان يشتري شيئا من النعم من بهيمة

الانعام من الابل يعني ولو واحدة واحدة من الابل او - 00:25:51

واحدة من البطل او واحدة من الغنم او عدد فيسوقه ليذبح هناك في مكة فاذا ساق شيء من الهدى كثيرا كان او قليلا فانه حكمه حكم

من النبي صلى الله عليه وسلم في حجه وانه يبقى على احرامه ولا يتحلل لانه عليه الصلاة والسلام امر كل من - 00:26:14

من سكان الهادي ان يجعلوا احرامهم عمرة ويكونون متمتعين الهادي فانه يبقى كما قلنا انه ان النبي بقي محرم وقال لا احل حتى

انحر وفي حكمي وعلى سنتي طلحة ابن عبيد الله لسوقه الهدى - 00:26:46

هادية لا ندري ما ما مقداره يمكن ناقة واحدة يمكن اكثر يمكن نعم الرابعة انه اشرك عليا رضي الله عنه في هديه. اشركه في هديه

لان النبي اهدى مائة بدنة - 00:27:08

فاشركه في هديه عليه الصلاة والسلام فصار علي رضي الله عنه حكمه حكم النبي عليه الصلاة والسلام وصار قارنا وآآ بقي على

احرامه حتى يوم النحر من احرى النبي صلى الله عليه وسلم في ذلك اليوم - 00:27:24

طبعاً وستين بدنة وترك الباقي لعلي رضي الله عنه من فوائد هذه القصة ان النبي صلى الله عليه وسلم اشرك عليا في هديه. وعلي

اهل بما اهل به النبي عليه الصلاة والسلام - 00:27:46

فصار حكمه حكم النبي عليه الصلاة والسلام من حيث النسك هو القرار ومن حيث وجوب البقاء وعدم الفسخ. نعم الخامسة ان من

الصحابة رضي الله عنهم من اهدى. اه ايش؟ ان ان من الصحابة رضي الله عنهم من اهداه - [00:28:11](#)
فائدة يعني لو سئلنا هل اهدى احد من الصحابة؟ هل احد نقول نعم في حجة النبي يعني مع النبي طلحة فقط هذا هو المعروف. هذا هو الذي في الروايات نعم هذي فائدة نعم. احسن الله اليكم. السادسة ان من ساق الهدى لا يحل حتى ينحر هديه. هذا حكم -

[00:28:39](#)

مؤكد وهو ان من ساق الهدى لا يحل لا يحل من احرامه حتى ينحر هديه يوم النحر فليس له ان يفسخ حج او بحج وعمرة ليس له

الفصل انما الفصل يشرع لمن لم يشق الهدى - [00:29:07](#)

ولعله تقدم الكلام في حكم الفصل. وانني اهل العلم وان اهل العلم فيه على ثلاث مذاهب. منهم من قال بوجوبه ومنهم من قال

بتحريمه. ومنهم من قال باستحبابه. وهذا اوسط - [00:29:32](#)

ان الفسخ ان الفسخ يعني فسخ النسك من افراد او قرار الى عروة ان هذا مستحب هذا اوسط الاقوال ولعله هو الذي تجتمع فيه

الروايات والله اعلم. نعم. احسن الله اليكم. السابعة مشروعية فسخ الحج الى عمرة - [00:29:51](#)

وسبق في باب التمتع الاشارة الى الخلاف في حكم ذلك نعم تقدم الكلام فيه اهل العلم في حكم الفسخ. ما حكم الفسخ واجب او

مستحب او حرام والذين قالوا بانه حرام اعتمدوا على بعض الروايات التي مضمونها ان - [00:30:15](#)

ما امرهم به عليه الصلاة والسلام خاص يعني خاص بالصحابة الذين حجوا مع النبي صلى الله عليه وسلم باولئك الركب الذين مع

النبي عليه الصلاة والسلام في تلك السنة في بعض الروايات ما يدل على خصوصية ذلك فيهم. لكن التحقيق ان - [00:30:44](#)

ان هذه الروايات لا لا يعول عليها في جانب الروايات المصرحة بالاطلاق حتى ان قال يا رسول الله صلاة ابن جعجم يا رسول الله

عمرتنا هذه لنا خاصة قال بل - [00:31:11](#)

لابد الابد ما حكم ثابت لكن من الناس من قال لوجوبه وان نكون من احد مفردا او قال فيجب عليه. يجب عليه الفساد التعقيق اذا

نظر بمجموع الدلة التحقيق ان ذلك ليس بواجب بل ذلك مستحب - [00:31:33](#)

وهذا هو اختيار شيخ الاسلام ابن تيمية انه مستحب وليس بواجب ولا حرام. بل هو مستحب نقول يجب على من احرم بحج ان

يفسخ نقول يستحب له اذا تيسر. نعم - [00:32:00](#)

احسن الله اليكم الثامنة. احسن الله اليكم. السابعة مشروعية فسخ الحج الى عمرة. وسبق في باب التمتع. الاشارة الى الخلاف في

ذلك لا اله الا الله ارجعوا الى ما يعني كتب هنا في الدورة السابقة - [00:32:18](#)

اليكم الثامنة ان من فسخ الحج الى العمرة وطاف وسعى وقصر حل حلا تاما. لقوله صلى الله عليه وسلم الحل كله هنيئا لمن

تحلل تحللا تاما بحيث يحل له كل محظورات الاحرام بما فيها الجماع - [00:32:42](#)

لا نقول يحل له الطيب فقط او يحل له لبس مخيط يعني بعض التحلل لا بل كما قال عليه الصلاة والسلام لما قالوا له اي الحل؟ قال

الحل كله يعني معناه انه يتحلل تحللا تاما فيحل لمن فسخ الحج او القران الى عمرة - [00:33:09](#)

وطاف وسعى وقصر فانه يتحلل تحللا تاما فيباعوه طيب ولبس المخيط ويحل له وكذا والاخ من رأسه بل والجماع في ذلك. حتى

قال احدهم ما سمعت نعم الله اليكم التاسعة ان التحلل من العمرة يحصل بالطواف والسعي والتقصير. هذا الحكم - [00:33:34](#)

يعني ما نحرم بعمرة او فسخ احرامه الى عمرة فانه يتحلل بالطواف والسعي والتقصير. فلا يحل الا بفعل يطوف سبعة اشواط ويسعى

بين الصفا والمروة ثم يقصر. فاذا فعل ذلك صار حلالا - [00:34:04](#)

كما كان قبل الاحرام يحل له الحل فمن طاب التحلل من العروة يكون بالطواف والسعي والتقصير وفي عمرة التمتع الافضل ان يقصر

من اجل ان يستبقي شعره للحلق يوم النحر - [00:34:25](#)

اما في العمرة يعني التي لا ارتباط لها بالحج فلافل يحلق ولهذا النبي عليه الصلاة والسلام امر الصحابة بالتقصير ثمن يقصر وليحلف.

امرهم بالتقصير مع الترغيب في الحلق امرهم بالتقصير لانهم مقبلون على الحج - [00:34:55](#)

وسيحتاجون الى الحلق في يوم النحر ما امرهم في آآ هذه العمرة التي آآ فسخوا اليها آآ احرامهم ونسكهم قال فليطف البيت ويسعى

بين الصفا والمروة وليقصر وليحلل. اعد الفائدة. احسن الله اليكم - 00:35:18

ان التحلل من العمرة يحصل بالطواف والسعي والتقصير. نعم العاشرة مشقة هذا الفسخ على نفوس الصحابة رضي الله عنهم حتى قال قائلهم ننطلق الى منى وذكروا واحدنا يقطر وهذا كناية عن قرب العهد بالجماع. ولذلك تمنعوا من عن التحلل اولا. ثم -

00:35:42

تحللوا حتى سطعت المجامر. حتى سطعت المجامر بالطيب يعني تمنعوا اولا للمعنى الذي سبق يعني ظنا منهم ان الامر فيه فسحة او

مقابل اه للنسخ او قابل للرخصة تمنعوا فلما رأوا الامر جد - 00:36:09

كما حصل ذلك في آ عمرة الحديبية لما امرهم النبي عليه الصلاة والسلام بان يتحللوا بعد ما ابرم الصلح شك عليهم ذلك وتمنعوه

حتى رأوا النبي صلى الله عليه وسلم قد تحلل فلما رأوه قد تحلل حلق رأسه ونحر هديه - 00:36:34

على مثل ما فعله عليه الصلاة والسلام. وهكذا في هذه المرة اولا ظنا منهم ان الامر يعني ليس على سبيل الحكم او انه ستكون في

الامر رخصة فتمنعوا ثم حلوا ورأوا ان الامر لا خيار فيه. ليس لهم فيه خيار - 00:37:00

وكأنهم استعظموا انهم قادمون للحج وقد احرموا بالحج فاستعظموا ان يحول احرامه بالحج والمقصود الاعظم هو الحج ان يجعلوا

ذلك عمرة ولكن الرسول اكد عليهم الامر حتى سلاهم بقوله لو استقبلت من امري ما استدبرت ما سقت الهدى ولا - 00:37:32

ولا احللت وكما قال عليه الصلاة والسلام نعم ولعل سبب هذا التمنع ظنهم ان استمرارهم على نسك الحج افضل. ولا ريب ان ما

امرهم به النبي صلى الله عليه وسلم هو الافضل - 00:38:08

الحادية عشر تسلية النبي صلى الله عليه وسلم لاصحابه رضي الله عنهم وتأكيده ان ما امرهم به افضل وذلك في قوله. لو استقبلت

من امري ما استدبرت ما اهديت. ولولا ان معي الهدى لاحللت - 00:38:27

الرسول عليه الصلاة والسلام لما رأى ان هذا شك على الصحابة رضي الله عنهم يعني وازعل ما في نفوسهم من الحرج او التخرج

بقوله لو استقبلت من امري ما ناشط ولا - 00:38:48

ولما شكر الهدى واحللتهم او كما قال عليه الصلاة والسلام اعد الفائدة نعم احسن الله اليكم. تسلية النبي صلى الله عليه وسلم لاصحابه.

وتأكيده ان ما امرهم به افضل. نعم - 00:39:13

ذلك في قوله لو استقبلت من امري ما استدبرت ما اهديت. نعم. ولولا ان معي الهدى لاحللت لولا ان معي الهدية لاحييتها يعني ما

اخبرهم بالحقيقة وفي هذا تسمية لهم ولهذا لما رأوا وسمعوا من الرسول هذه المقالة - 00:39:30

اقبلوا وتحللوا وحتى يعني فعلوا ما امروا به. وكما جاء في الرواية حتى سطعت المجامل بالطيب. يعني معناه تحللوا واستباحوا ما

كان محرما عليهم بالاحرام. نعم احسن الله اليكم الثانية عشر. فضيلة علي رضي الله عنه لتأسيه بالنبي صلى الله عليه وسلم فيما اهل

به - 00:39:58

ولاشارك النبي صلى الله عليه وسلم له في هديه. هذه القصة فيها فضيلة لعلي رضي الله عنه مبن وجهه اولا لما اراد ان يهل قال اللهم

انام بما اهل به رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:40:26

وهو لا يدري لا يدري لانه ات من اليمن من المدينة لكنه فوض الامر. وقال اللهم باهالي كاهلال النبي صلى الله عليه وسلم وعلقه على

اهلال النبي عليه الصلاة والسلام - 00:40:45

واشركه النبي عليه الصلاة والسلام بهذه وصى حكمه حكم النبي عليه الصلاة والسلام علم ان النبي احرم قاربا فصار قائما وعلم ان من

سأل ان النبي اشركه في هديه ومن ساق على هديه فانه لا يحل - 00:41:09

الفضيلة السلام عليكم. فضيلة علي رضي الله عنه لتاسي بالنبي صلى الله عليه وسلم فيما اهل به. ولاشارك النبي صلى الله عليه وسلم

له في هديه. بالوجهين نعم. احسن الله اليكم. الثالثة عشر جواز ايه هل الانسان بما اهل به فلان من الانساك. وهو - 00:41:32

لا يعلم ما اهل به فاذا علم كان حكمه حكمه هذه فائدة مهمة حكم يعني ذكره الفقهاء ونبهوا عليه وان يجز للانسان افرض انه انسان

جاهل ما يدري اي عفوا ولكنه يعرف انه فلان من اهل العلم ومن طلبة العلم فقال اللهم اهلل كاهلال فلان - 00:42:05

يعني ايه يعني علق نسكه واحرامه واهلاله بما يهل به فلان يريد ان يقتدي به لانه اعلم منه. بالانسك وبما هو الافضل يجوز ان يهل بما اهل به فلان. فاذا لقيه يقول له بما هنيئ؟ قال انا اهلت مفردا. خلاص يكون مفردا - [00:42:33](#)

قال انا قال يصير هذا الذي يعني قلده او علق احرامه بما اهلا به فلان يصير حكمه حكمه. يصير مفردا ان كان مفردا وطاردا ان كان قادنا. ومتمتعا كان متمتعا - [00:43:01](#)

هذي تنفع للانسان الجاهل اذا عرف هذا الحكم يقول اللهم اهلال كاهلال فلان من من اهل العلم ومن طلبة العلم احسن الله اليكم. جواز ان يهل الانسان بما اهل به فلان من الانسك. وهو لا يعلم - [00:43:24](#)

ما اهل به فاذا علم كان حكمه حكمه. خلاص لا يجوز. نعم اليكم الاربعة عشر. حاضت في حجها مع النبي صلى الله عليه وسلم. فلم تطل بالبيت ولا بين الصفا والمروة ولا كسائر الناس. وفعلت المناسك كلها ولم تطف بالبيت ولا - [00:43:47](#)

بين الصفا والمروة حتى طهرت. فقال فقال لها النبي صلى الله عليه وسلم طوافك بالبيت وبين الصفا والمروة يكفيك لحجتك وعمرتك في بعض الاسئلة يا شيخنا. نعم يقول شيخنا هل يجوز تغيير النية بعد الدخول في نسك معين الى نسك اخر - [00:44:15](#)

هذا هو التغيير هو الفسخ ان كان احرم يقول اهل العلم ان كان احرم بعمرة متمتعا فيجوز له ان يدخل الحج على العمرة. فيصير قريب نوع اخر هذا ليس بفسخ - [00:44:53](#)

هذا اضافة وزيادة من احرمهم بعمر ثم بدا له فانه يحرم بالحج لكن يشترط كثير من اهل العلم ان يكون هذا الادخال قبل الطواف فيصير بدل ان كان متمتعا يصير قارنا - [00:45:15](#)

ومن احرم مفردا يمكن ان يغير احرامه الى الى متعة وهي مسألتنا من الافراد الى التمتع. وهي مسألة الفسخ. التي آآ تضمنتها الاحاديث وفعل الصحابة رضي الله عنهم هذا هو التغيير - [00:45:40](#)

ولكن من احرم قارنا فليس له ان يفسخ ويجعل احرامه يعني مفردة فيحول القران الى افراد لان هذا نقص فليبقى على احرامه قارن ولا يغيره الى افراد لكن يمكن ان يفسخ - [00:46:03](#)

نسكه او احرامه بالقران الى عمرة ويصير متمتعا متمتعا فينهي العمرة يجب عليه حينئذ ان يتم النسك فيحرم بالحج يوم التروية اما ان يفسخ الاحرام بالقران الى عمرة من اجل انه يفرغ من العمرة ثم يرجع؟ لا - [00:46:35](#)

فيتخذ الفسخ وسيلة الى يعني الى ترك النسك او ترك الحج مثلا لا لا يتخذ الفسخ وسيلة الى وترك الاتمام والمضي في النسك لا بل عليه ان يتم الحج. فاذا فسخ الى عمرة نعم يصير متمتعا لكن عليه ان يحج - [00:47:11](#)

عليه ان يحب ولا يفصح الاحرام ليتوصل به الى التخفف والى ترك الى ترك الحج الله اليكم لو قال القائل انا محرم بما احرم به فلان وهو قارن وهو وهو قارن. وهو ايش؟ قارن. قارن - [00:47:44](#)

وهو لم يسق الهدى ولم يشركني في الهدى حكمك حكمه عليك ان يعني ان ان تكون محرما ان تكون قادرا يصير حكمك الذي دخلت فيه هو الاحرام اصل اصل الهدى ما يجوز. من احرم بحج وعمرة او احرم قاربا لا نقول يجب عليك - [00:48:11](#)

لكن عليه هدي عليه هدي التمتع المعروف اكثر اهل العلم على ان القارن كالتمتع يجب عليه الهدى لقوله تعالى فمن تمتع بالعمرة فما استيسر من الهدى. جمهور اهل العلم يجعلون القران من حيث وجوب الهدى. ما هو من سوق الهدى - [00:48:53](#)

من حيث وجوب الهدى حكمه حكم التمتع الذي احرم بعمرة وافرغ منها ثم احرم بالحج. نعم الله عليكم. يقول رجل ساق الهدى واحرم متمتعا فما حكمه؟ وهل يجب القران على كل من ساق الهدى - [00:49:17](#)

لا يجب عليه المضيف ولو كان متمتعا ليس له ان يتحلل ولو كان في الاصل انه احرم متمتعا احرم متمتعا وساق الهدى قلنا يجب عليه المضي وكأن امره يؤول الى القرار. يؤول الى القرار - [00:49:37](#)

يطوف ويسعى ويبقى على الحرامي فان النبي عليه الصلاة والسلام امر كل من لم يمسك الهدى. اما من ساق الهدى فليس له ان يتحرك سواء كان مفردا او او متمتعا في اول في اول امره. نعم - [00:49:59](#)

اليكم. يقول ما حكم التمتع الذي اعتمر في اشهر الحج وعاد الى بلده؟ ثم رجع للحج مرة اخرى اذا رجع الى بلده وانشأ سفرا

للحج فهو مخير. ان شاء - 00:50:18

فانه فان رجوعه الى بلده يقطع يقطع التمتع عند الكثير من عند اكثر اهل العلم اذا رجع الى بلده يعني سافرت من الرياض واتيت بعمره ثم رجعت الى الرياض ثم انشأت في يوم في شهر ذي الحجة انشأت - 00:50:40

للحج. اما اذا رجع وجود عن عارضا وهو على نيته فانه يبقى متمتعا. نعم الله اليكم. يقول ما الحكم؟ ما حكم الحج عن الغير واخذ مال على ذلك هذا المحل - 00:50:58

انه يجوز. لكن يجب على من ناب عن غيره واخذ المال ان تكون له نية انه يريد الى هذا يعني هذا المستدير وان يستعين بالمال فقط ولا يكون قصده المال - 00:51:16

لا يكون قصده الاستفادة والتكسب كما يفعل كثير من الناس يقصد بالنيابة التكسب. ولهذا يساوم على الحج ويطلب المزيد تاني فرصة الحج لاخذ الاستنابة من اجل ان يأخذ المال انه حينئذ آ يكون قد يعني حده من اجل الدنيا - 00:51:38

ويخشى مع من هذه حاله الا يكون له قرار لا له ولا للملوك عنه ولهذا ننصح ان من احتاج الى الاستنابة يعني انا اولى به واراد ان ان ينتفع بالحج ان ان يعين من لم يحج فيعطيه النفقة - 00:52:07

لا يعينه على الحج على اداء الفريضة وكفى لانه حينئذ سيحج بنية صحيحة وبنية خالصة. لانه يقصد اداء الفريضة عن نفسه ومن كان انه قريب يعني لم يحج او يريد ان ينفعه ينبغي ان يحج هو. مثلا اقول حج انت عن عن ابيك عن امك انت - 00:52:36

لا تذهب الى من تستأجره لتعطيه المال ويأخذ المال ويكون قصده اغلب الاحوال هذا المال ولشهر الاسلام عبارة يقول من حج ليأخذ فانهم يريدون ارضا من الدنيا لكن الشأن في انه - 00:53:04

يأخذ ليحج ليحج من اجل ان آ يعني ان ان يفعل هذه العبادة فيأخذ من ليستعين به ولا يجعل العبادة وسيلة لآخر المال. نعم عليكم يقول شيخنا ما هي صورة سوق الهدى في هذا العصر للحاج الافاقي؟ ايش - 00:53:30

ما صورة صوت الهدى في هذا العصر للحاج الافاقي؟ الميقات يشتر لك وخله معك في السيارة هو كده واحد يجيبها منها يعني اهل المنطقة او اهل المواشي اللي الي عندهم مواشي تخليها معه ولكن تعلمها تجعل عليها علامة - 00:53:53

ان كانت بدنة فيشرع فيها الاشعار وهو شق سنانها من صفحة سنامها اليمنى وتقليدها عليها من نعل او غيره كما فعل النبي عليه الصلاة والسلام اشعر الهدى وقلده في ذي الحذيفة - 00:54:18

اشعر هديه وقلد وارسل مرة هدي وهو مقيم في المدينة تقول عائشة رضي الله عنها انا فتلت قلائد هدي رسول الله صلى الله عليه وسلم الامر يسير لكن الناس صار يعني يستصعبون انهم يشتركون البهيمة والبهايم وتكون معهم لا ممكن تعهد بها الى - 00:54:45

يعني اهل المنطقة او اهل المواشي فيأتون بها اليك وتجعل وتعددهم مكانا معين عند المذبح او غيره او في مكة نار سلام عليكم. يقول اصاب بعض بلاد الغرب الجفاف الشديد في هذه السنة. منها يقول اصاب بعض - 00:55:12

بعض بلاد الغرب بلاد الغرب نعم الجفاف الشديد في هذه السنة منها دولة السويد السويد. نعم يقول فهل لبيه؟ يقول نعم يقول في هذه السنة ما ادري. طيب الجفاف اه ويقول فهل يجوز للمسلمين هناك ان يقيموا صلاة الاستسقاء - 00:55:38

يجوز يستسقون ولا يضررون يعني كون الكفار ينتفعون حتى الفقهاء ذكروا ان انه لو خرج اهل الذمة لو كان لو كان كما عندنا في بلاد الاسلام اهل ذمة يهود او نصارى اهل ذمة وارادوا ان يستسقوا - 00:56:09

لا يمنعون لكن يكونون في يوم واحد مع المسلمين انتفاع اه الكفار بما يحصل من الغيث هذه من النعم العامة يجوز لهم ان يستسقوا بارك الله فيكم ونفع الله بكم. انتهى. انتهى. بارك الله فيك - 00:56:32

لا اله الا - 00:56:54